

## 08- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبد الله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال مجد الدين ابو البركات ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه المتنقى من احاديث الاحكام - 00:00:00  
قال رحمه الله باب الغسل للاحرام وللوقوف بعرفة ودخول مكة هزه سلامة اغسال الاول للاحرام. فمن السنة ان الانسان اذا اراد ان يحرم ان يغتسل فهذا سنة وليس بواجب الغسل الثاني للوقوف بعرفة - 00:00:28

نعم وهذا قد جاء عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وتقدم لنا ان الوقوف بعرفة عيد يعتبر عيد كما جاء في الحديث الصحيح قال عليه الصلاة والسلام يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق عيدهنا اهل الاسلام - 00:00:59

قال الترمذى حديث حسن صحيح الثالث الغسل لدخول مكة وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه اغتسل لدخول مكة فهذا سنة ايضا قال عن زيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:26  
تجود لاهلاه واغتسل رواه الترمذى وهذا لا يصح قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحرم رأسه بخطمي. واثنان - 00:01:50

ودهنہ بشیعہ من زیت غیر کثیر رواہ احمد وهذا ایضا لا یصح قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابیها قالت نفست اسماء بنت عمیس اسماء بنت عمیس الخثعمیة رضي الله تعالى عنها - 00:02:16

انها خرجت للحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في السنة العاشرة نعم وكانت حامل بل متم ولد من حين وصلت الى آذی الحلیفة وهو قضیب من المدینة الان داخل ذو الحلیفة داخلة ضمن المدینة. ووضعت - 00:02:41  
لم یمنعها ذلك من ان تحج. يعني انظروا الى الهمة والى الحبس على الحج وعبادة الله سبحانه وتعالى والا امرأة توشك ان تضع ومع ذلك خرجت للحج ما قالت ماذا افعل؟ اذا وضعت - 00:03:10

وولدي ماذا افعل به وسوف اطوف واسعی واكب بعرفة وافعل وافعل. ما استطيع. لا رضي الله عنها قال قالت نفست اسماء بنت عمیس بمحمد بن ابی بکر لانها كانت زوجا لابی بکر الصدیق بعد ان استشهد عنها جعفر ابن ابی طالب تزوجها الصدیق - 00:03:35  
وبعد وفاة الصدیق تزوجها علی اخو جعفر نعم فانجبت من ابی بکر محمد نعم اه نفست بمحمد ابن ابی بکر الصدیق بالشجرة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بکر - 00:04:02

من ان یأمرها ان تغتسل وتهل فدل هذا على ان النساء والحاียน یهلان بالحج وبالعمرۃ وكونهما في حال حیض او نفاس لا یمنع هذا من انعقاد الاحرام لكن لا یطوفان الا بعد ماذا - 00:04:24

الا بعد الطهارة نعم عندما یطهرا یطوفان. واما باقی افعال الحج فانهما یفعلان اه هذه الافعال ما عدا الطواف نعم امر ابی بکر ان یأمرها بان تغتسل وتهل. رواه مسلم وابن ماجه وابو داود - 00:04:48

وان جاء ابن محمد ابن علی ابن ابی طالب رضي الله عنهم وان جاء فضل ابن محمد ابن علی ابن الحسین ابن علی ابن ابی طالب رضي الله عنهم عن ابیه ان علیا رضي الله عنه وهذا منقطع كان یغتسل يوم العیدین - 00:05:10

ويوم الجمعة ويوم عرفة. واذا اراد ان یحرم الاول للعیدین والثانی للجمعة والثالث لعرفة والرابع اذا اراد ان یحرم رواه الشافعی.  
وهذا منقطع كما تقدم ولكن محمد ابن علی یهوي عن جده - 00:05:31

قال وعن ابن عمر رضي الله عنهم انه كان لا یقدم مكة الا بات بذی طوى وهو قبیل مكة لطوى الان هي الزاهد. والله اعلم هي الزاهد

وهي حي الامن احياء مكة الا بات بذى طوى حتى يصبح - [00:05:52](#)  
ويغتسل ثم يدخل مكة نهارا ويدرك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله نعم فاذا من السنة عند دخول مكة ان تغتسل والان طبعا  
يعني الان يعني بعد الميقات - [00:06:14](#)

يعني لا تحتاج الى كبير وقت حتى تصل الى مكة لكن لو ان الانسان مثلا واحد من اهل نجد جاء مثل الشيخ احمد جاء من الرياض  
احرم الميقات وبات هناك - [00:06:37](#)

ثم بيؤدي الحج او يدخل مكة بعد في النهار فيسن له في هذه الحالة ماذا؟ الاغتسال واما انه اغتسل في الميقات وبعد ساعة دخل  
مكة يعني قد هنا ما يحتاج الى ان يغتسل لانه توه قد اغتسل - [00:06:58](#)

قال ويدرك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله اخرجه مسلم وللبخاري معناه. قال ولمالك في النافع ان عبدالله بن عمر كان  
يغتسل لاحرامه قبل ان يحرم ولدخوله مكة ولو قوفه - [00:07:20](#)

في عشية عرفة وهذا صحيح عن ابن عمر نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:07:40](#)